

## المجموع

هذه التي يقول الناس الرجبية رواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال الترمذي

حديث حسن قال الخطابي هذا الحديث ضعيف المخرج لأن أبا رملة مجهول وعن جندب بن عبد الله  
ابن سفيان رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من  
ذبح قبل أن يصلي فليذبح أخرى مكانها باسم الله رواه البخاري ومسلم وموضع الدلالة أنه أمر  
والأمر للوجوب وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحي فلم  
يضح فلا يحضر مصلانا رواه البيهقي وغيره وهو ضعيف قال البيهقي عن الترمذي الصحيح أنه  
موقوف على أبي هريرة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنفقت الورق في  
شيء أفضل من نحيرة في يوم عيد رواه البيهقي وقال تفرد به محمد بن ربيعة عن إبراهيم بن  
يزيد الخوزي وليس بقويين وعن عائذ بن المجاشعي عن أبي داود نفي عن زيد بن أرقم أنهم  
قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الأضاحي قال سنة أبيكم إبراهيم صلى الله عليه وسلم  
قالوا ما لنا فيها من الأجر قال بكل قطرة حسنة رواه ابن ماجه والبيهقي قال البيهقي قال  
البخاري عائذ بن المجاشعي عن أبي داود لا يصح حديثه وأبو داود هذا أيضا ضعيف وعن علي بن  
أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الأضاحي كل ذبح وصوم رمضان كل  
صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة رواه الدارقطني والبيهقي قالا وهو ضعيف  
واتفق الحفاظ على ضعفه وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله أستدين وأضحى قال نعم فإنه دين  
مقضى رواه الدارقطني